

مقاصد التشريع في الإسلام

تتضمن مقاصد التشريع في الإسلام في خمسة أمور : حفظ الدين، وحفظ النفس ، وحفظ العقل ، وحفظ العرض ، وحفظ المال . ومن أجل المقصد الأول أجاز للمسلمين الدفاع بالقتال لمن يريد فتنتهم عن دينهم ، ومن أجل المقصد الثاني شرع القصاص في القتل ، ومن أجل المقصد الثالث حرّم شرب الخمر ، ومن أجل المقصد الرابع حرم القذف بالزنا إلا بأربعة شهود ، ومن أجل المقصد الخامس حرمت السرقة .

وقد يدخل في مقصد حفظ الدين تعزيز من يعيث به بحبس أو غيره ، ومن العيث به الطعن فيه وحمل الناس على احتقار أوامرهم ونواهيهم ، مما يؤدي شعورهم ويشير الفتنة بينهم ، ولا شك أن كل حكومة لها الحق في عقاب كل من يحاول إثارة الناس عليها ، فيكون من حق الحكومة الإسلامية عقاب كل من يحاول الطعن في دينها ، لأن فيه معنى إثارة الناس عليها ، وحملهم على الخروج عن طاعتها ، وعلى عصيان أوامرها ونواهيها ، ولكن يجب أن يقتصر هذا على ما يعدّ طعناً في الدين بظهور سوء النية فيه ، بخلاف ما يدخل في باب الاجتهاد في الدين ، مما يعترض الجامدون في